

Distr.: General
8 March 2006
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الدورة الخامسة

نيويورك، ١٥-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

الموضوع الخاص: الأهداف الإنمائية للألفية والشعوب
الأصلية: إعادة تحديد الأهداف

المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية

مذكرة من الأمانة العامة

حدد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، في تقريره عن دورته الرابعة المعقودة في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، المقترحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يمكن اتخاذ إجراءات بشأنها في المستقبل، وأوصى بأن تقوم الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية بالمساعدة على تنفيذها. وتتضمن هذه الوثيقة المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية في هذا الصدد.

* E/C.19/2006/1.



إعادة تحديد الأهداف الإنمائية للألفية: الشعوب الأصلية والأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدم من المنظمات غير الحكومية التالية: Forest Peoples Programme, Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, Na Koa Ikaika o Ka Lahui Hawaii, Saami Council and .Tebtebba Foundation

١ - حددت رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، في الوثيقة التي أعدها بعنوان "الشعوب الأصلية والأهداف الإنمائية للألفية"، الأسباب المقنعة التي تقتضي إعادة تحديد الأهداف الإنمائية للألفية بالنسبة للشعوب الأصلية (E/C.19/2005/4/Add.13). ولاحظت أنه من الجوهرى الأخذ بنهج يستند إلى حقوق الإنسان إزاء هذه الأهداف، وأنه بالنسبة للشعوب الأصلية يصعب الحديث عن التنمية دون التطرق أيضا إلى حقوقها في الأراضي والموارد والهوية والثقافة وتقرير المصير. وأبرزت أيضا أهمية تجاوز مرحلة تدابير التخفيف والانتقال إلى مرحلة توفير الدعم المتضام لخيارات التنمية الخاصة بالشعوب الأصلية إذا كان للسعي وراء تحقيق الأهداف الإنمائية أن يفيد هذه الشعوب لا أن يضر بها.

٢ - إن التنمية، بما في ذلك تلبية أهدافها، إنما تنطوي على عنصر يتعلق بحقوق الإنسان، حسبما أكد ذلك إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذان يشددان على أنه في حين يمكن للتنمية أن تيسر من التمتع بحقوق الإنسان، فإن غيابها لا يجوز اتخاذ ذريعة لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان المعترف بها دوليا. ويؤكد هذا المبدأ أيضا التشريعات الصادرة عن الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية لمعاهدات حقوق الإنسان، في حين يذكر إعلان الأمم المتحدة للألفية أنه سيجري بذل قصارى الجهود من أجل احترام جميع حقوق الإنسان المعترف بها دوليا. ولذلك، فإن احترام حقوق الشعوب الأصلية ينبغي أن يكون من الأمور الأساسية في السعي إلى تحقيق هذه الأهداف.

٣ - ومن أجل إعادة تحديد الأهداف الإنمائية من حيث صلتها بالشعوب الأصلية على نحو يفى بالغرض، لا بد أيضا من التطرق إلى دور المؤسسات المالية الدولية وسياساتها وممارساتها. وتشمل المؤسسات المالية الدولية الهيئات المتعددة الأطراف مثل مجموعة البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمصارف الإنمائية الإقليمية، وبرامج الأمم المتحدة وصناديقها، والوكالات المانحة الثنائية، ووكالات ائتمانات التصدير الوطنية، والمصارف التجارية الخاصة. وتوفر المؤسسات المالية الدولية نسبة كبيرة من تمويل المشاريع الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية، أو تلك التي تؤثر، خلافا لذلك، على بلوغ هذه الأهداف، ويقوم

بعضها للترويج لسياسات وقروض قطاعية بعيدة الأثر تترتب عليها في أحيان كثيرة أشد الآثار بالنسبة للشعوب الأصلية. وتؤثر المؤسسات المالية الدولية أيضا على تصميم برامج التكيف الهيكلي الوطنية، وعلى السياسات الضريبية وسياسات الاقتصاد الكلي، وعلى السياسات التجارية والاستثمارية للبلدان المقرضة.

٤ - كما يكتسي إيلاء الاهتمام للمؤسسات المالية الدولية أهميته الحيوية من أن كثيرا من هذه المؤسسات قامت مؤخرا بتنقيح سياساتها المتعلقة بالشعوب الأصلية أو أنها تقوم بذلك في الوقت الحاضر. فهناك تحول عالمي ناشئ على مستوى السياسات العامة بشأن رؤية المؤسسات للشعوب الأصلية في ما تقوم به هذه المؤسسات من أنشطة. وبعض هذه المؤسسات أعضاء في منظومة الأمم المتحدة وفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية. ومما له أهميته البالغة أن يشارك المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والشعوب الأصلية نفسها، مشاركة نشطة في هذه العمليات المتعلقة بتنقيح السياسات بما يكفل اتساق تنفيذ هذه السياسات مع منظور الشعوب الأصلية.

٥ - وتشمل المؤسسات المالية الدولية التي نقحت سياساتها أو تقوم الآن بتنقيحها البنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والمؤسسة المالية الدولية. وهذه السياسات هي في معظمها دون معايير حقوق الإنسان الدولية المطبقة على الشعوب الأصلية. وبالنسبة إلى بعض القروض، ولاسيما ما يتعلق منها بالمساعدة التقنية والقروض القطاعية وقروض التكيف الهيكلي، ليست هناك ضمانات محددة تطبق على الشعوب الأصلية. ومن المؤسسات التي لا توجد لديها سياسة تنفيذية رسمية بشأن الشعوب الأصلية صندوق النقد الدولي، ومرفق البيئة العالمية، ومصرف التنمية الأفريقي، ومعظم الوكالات المانحة الثنائية ووكالات ائتمانات التصدير، وعدد من كبير من المصارف التجارية.

٦ - ومن شأن تنقيح سياسات المؤسسة المالية الدولية أن تترتب عليه آثار تتجاوز العمليات التي تضطلع بها المؤسسة نفسها. وهذه السياسات قد يعتمدها قريبا نحو ٤٠ من المصارف التجارية الكبرى التي انضمت إلى مجموعة "مبادئ التعادل"^(١). وتوفر هذه المصارف ما يقدر بنسبة ٨٠ في المائة (١٢٥ بليون من دولارات الولايات المتحدة) من التمويل الدولي للمشاريع من القطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، يتزايد اعتماد وكالات ائتمانات التصدير على سياسات المؤسسة المالية الدولية. ولذلك، ففي الوقت الذي تقوم فيه المؤسسة المالية الدولية بتنقيح سياساتها، فإنها تقوم في واقع الأمر بممارسة عالمية لوضع القواعد

(١) انظر: <http://www.equator-principles.com>.

ذات التأثير على القضايا البيئية والاجتماعية في أغلبية مشاريع الاستثمار المباشر الأجنبي الممولة من القطاع الخاص.

٧ - وفي أحيان كثيرة، تؤدي مشاريع المؤسسات المالية الدولية وما تقدمه من قروض قطاعية إلى إلحاق آثار بالغة الضرر بحقوق الشعوب الأصلية. وقد اعترف بذلك المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، إذ لاحظ أنه جرى في عدد من الحالات تجاهل حقوق الشعوب الأصلية واحتياجاتها، واعتبر أن ذلك يمثل واحدة من أكبر المشاكل التي واجهت هذه الشعوب خلال العقود الأخيرة. وتوصل المقرر الخاص المعني بالسيادة الدائمة للشعوب الأصلية على مواردها الطبيعية إلى النتيجة نفسها، وهو ما توصلت إليه كذلك الدراسات التي أجراها البنك الدولي، التي خلصت إلى أن الشعوب الأصلية كثيرا ما تكون على الجانب الخاسر في عملية التنمية.

٨ - وهذه الآثار السلبية لا يمكن بالضرورة تجنبها أو تخفيفها بمجرد أن تكون للمؤسسة المالية الدولية سياسة تجاه الشعوب الأصلية، وبخاصة إذا ما افتقرت هذه السياسات إلى الضمانات الفعالة للحقوق في الأقاليم التقليدية وفي الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة. وقد أوضحت رئيسة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أنه ليس بكاف لهذه الشعوب توفير الحماية من هذه الآثار الضارة أو التخفيف منها لأنها لم تطلب هذه المشاريع أصلا.

التوصيات

٩ - إننا نحث المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية على تقديم التوصيات التالية:

- أن يقوم المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بفتح أو تكثيف الحوار مع المؤسسات المالية الدولية من أجل التشديد على الأهمية الأساسية لاحترام حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم والموارد والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة في ما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالتنمية. ويشمل ذلك بحث القروض القطاعية وقروض التكيف الهيكلي والمساعدة التقنية وما لها من آثار على الشعوب الأصلية؛

- أن تقوم أمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بالتماس وتصنيف المعلومات من المؤسسات المالية الدولية بشأن سياساتها ومشاريعها التي تمس الشعوب الأصلية، وأن تضطلع بدراسات حالة متعمقة عن المشاريع التي تقومها المؤسسات المالية الدولية لتحديد القواعد وأفضل الممارسات بشأن الكيفية التي يمكن بها للمشاريع الإنمائية أن تدعم على نحو فعال حقوق الشعوب الأصلية وتعزز خياراتها الإنمائية؛

- أن يقوم المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، على سبيل متابعة حلقة العمل التي نظمها المنتدى في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بشأن الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة، بإعداد مشروع مقرر لكي يعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي يأذن فيه بتنظيم حلقة عمل لوضع مؤشرات بشأن الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة وغيرها من القضايا ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمؤسسات المالية الدولية؛
- أن يعقد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية اجتماعا مع المؤسسة المالية الدولية بغرض مساعدتها على وضع إرشادات ومبادئ للتنفيذ في ما يتعلق بوضع سياساتها الجديدة موضع التطبيق؛
- أن يطلب المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية معلومات من البنك الدولي والمؤسسة المالية الدولية بشأن تنفيذ سياساتهما، وأن يعقد اجتماعا مع مجلس المديرين التنفيذيين وأعضاء إدارة البنك الدولي بشأن الاستعراض الذي يجريه البنك كل ثلاث سنوات لسياسته التنفيذية (OP 4.10) وتنفيذ السياسة الجديدة للمؤسسة المالية الدولية؛
- أن يوصي المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بأن يقوم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، بالتعاون مع المقررين الآخرين والخبراء التابعين للمنتدى، بإعداد تقرير عن حقوق الشعوب الأصلية والتنمية والمؤسسات المالية الدولية؛
- أن يتخذ المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية إجراءات بشأن الدعوة التي وجهها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ عدد من المصارف التابعة لمجموعة "مبادئ التعادل" لبدء حوار بشأن قضايا الشعوب الأصلية، ولاسيما في ما يتصل بقيام هذه المصارف باعتماد وتنفيذ إطار السياسات الجديد للمؤسسة المالية الدولية، وأن يعقد المنتدى، قبل حلول موعد دورته المقبلة، حلقة دراسية تجمع بين ممثلين للشعوب الأصلية والمصارف التابعة لمجموعة "مبادئ التعادل"؛
- أن يتواصل المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية مع شعبة ائتمانات التصدير التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومع فرقته العاملة المعنية بائتمانات التصدير و ضمانات التصدير، لكفالة وضع سياسات تتسم بالكفاءة والفعالية لحماية حقوق ومصالح الشعوب الأصلية المتأثرة بالأنشطة التي تقومها وكالات ائتمانات التصدير؛

- أن يشارك المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في العملية الجارية لصياغة واستعراض سياسات كل من مصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية الآسيوي بشأن الشعوب الأصلية، وأن يشجع مصرف التنمية الأفريقي على الاستفادة من أعمال الفريق العامل التابع للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وأن يقوم، بالتعاون مع الشعوب الأصلية في أفريقيا، بإجراء مناقشة تتناول وضع سياسة تنفيذية بشأن الشعوب الأصلية؛
- أن يوصى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بأن تقوم لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بمشاركة من الشعوب الأصلية، بوضع واعتماد تعليق عام بشأن الشعوب الأصلية يشمل معالجة القضايا المتصلة بالمؤسسات المالية الدولية والأهداف الإنمائية للألفية؛
- أن يقوم المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بالمساعدة على ضمان مشاركة الشعوب الأصلية في دراسات تقييم الأثر في مجالات الفقر، والبيئة، وحقوق الإنسان، والمجال الاجتماعي، التي تقوم بها المؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن سياساتها وبرامجها ومشاريعها.